

الكافي في الفقه

[510] وبهذا التحرير يسقط ما لا يزالون... من الاعتذار لاجتناب فتينا بفقد العلم بصدق الشيعة... أو الطعن في عدالتهم بضروب القدح لأن برهان صحة... أئمة الهدى المعصومين عليهم السلام على الوجه الذي ثبتت منه إضافة كل مقالة ومذهب إلى القائل بهما مسقط لهذا الاعتذار بغير شبهة على متأمل. واستيفاء ما يتعلق بهذا الفن من الكلام يطول، وقد بسطناه في مقدمة كتاب " العمدة " ومسألتي " الشافية " و " الكافية " وفيما ذكرناه هاهنا مقنع ومريد الغاية في الاستيفاء يجدها بحيث ذكرناه. فإن قيل: فقد استغنيتم إذا كان الأمر على ما ذكرتموه في حفظ الشريعة وتبليغها عن الإمام، ولستم تذهبون إلى ذلك. قيل: قد أجبنا عن هذا السؤال ونحوه بحيث ذكرناه وجملته: إنا وإن علمنا صحة إضافة ما تفتى به الإمامية إلى أئمة الهدى من أباء حجة الزمان عليهم السلام فلولا وجود الحجة المعصوم من وراء نقلهم ومن جملة المجمعين منهم لم نقطع على صحة إجماعهم ولا تيقنا الوصول إلى جملة الشريعة بنقلهم لتجوزنا بقاء كثير من الأحكام الشرعية لم تنقل إلينا وإن علمنا صحة إضافة المنقول إلى الصادقين عليهم السلام، وإطباق علمائهم على الخطأ، وإنما ارتفع هذا الجائر من الخطأ عن المجمعين لدخول الحجة المعصوم في جملتهم، وزال الريب عن بلوغنا جملة ما كلفناه من الشرعيات لوجود الحجة المعصوم المنصوب لبيان ما لا سبيل إلى بيانه إلا من جهته وإمساكه عن النكير وإيراد زائد (كذا) على المضاف إلى آبائه عليهم السلام. فكيف يتوهم عاقل أن وصولنا إلى الحق في أزمان الغيبة الذي لم يتم إلا بوجود الحجة عليه السلام استغناء عن الحجة لو لا الغفلة الشديدة عن الصواب. وقد استوفينا ما يتعلق بهذا الفن وغيره من مسائل الغيبة بحيث ذكرنا وفي كتاب " التقريب " في الأصول ومسألة... وما أوردناه هاهنا كاف في العلم بصحة
